

## تقييم عملية انتخاب المدير العام لمنظمة الصحة العالمية

### المشاورات غير الرسمية بشأن تقييم عملية انتخاب المدير العام لمنظمة الصحة العالمية

#### الموجز الذي أعده رئيس المشاورات والسبيل المقترح للمضي قدماً

١- يتشرف المدير العام بأن يحيل طيه ههنا إلى جمعية الصحة العالمية الثالثة والسبعين ملخص رئيس المشاورات وطريق المضي قدماً المقترح فيما يخص المشاورات غير الرسمية التي أجريت يومي ٢٥ شباط/ فبراير و٧ تموز/ يوليو ٢٠٢٠ بشأن تقييم عملية انتخاب المدير العام لمنظمة الصحة العالمية (انظر الملحق).

#### الإجراء المطلوب من جمعية الصحة

٢- جمعية الصحة مدعوة إلى النظر في اعتماد مشروع المقرر الإجرائي الوارد في الملحق.

## الملحق

المشاورات غير الرسمية بشأن تقييم عملية انتخاب  
المدير العام لمنظمة الصحة العالمية

## الموجز الذي أعده رئيس المشاورات والسبيل المقترح للمضي قُدماً

- ١- طلب المجلس التنفيذي في دورته السادسة والأربعين بعد المائة المعقودة بالفترة من ٤ إلى ٨ شباط/فبراير ٢٠٢٠، إلى المدير العام، في جملة أمور، أن ييسر إجراء مشاورات غير رسمية مع الدول الأعضاء بشأن طول مدة الحملة الانتخابية فيما يتعلق بالتعديلات المقترح إدخالها على الملحقين ١ و ٢ من القرار ج ص ع ٦٦-١٨ (٢٠١٣) بشأن مدونة قواعد السلوك الخاصة بانتخاب المدير العام لمنظمة الصحة العالمية ومنتدى المرشحين على التوالي.<sup>١</sup>
- ٢- وعقدت مشاورات غير رسمية يومي ٢٥ شباط/فبراير و ٧ تموز/يوليو ٢٠٢٠، وأعربت الوفود التي حضرتها عن رأي مؤداه ما يلي:

(أ) ينبغي عقد منتدى ثانٍ للمرشحين؛

(ب) ينبغي ألا تنظم الأمانة أية فعاليات إقليمية على هامش انعقاد دورات اللجان الإقليمية التابعة للمنظمة؛ ولكن يجوز أن يُدعى المرشح المحتمل (المرشحين المحتملين) لحضور دورات اللجان الإقليمية المعقودة قبل دورة المجلس التي تجري فيها تسميتهم، وذلك بناءً على طلب موجه من الدولة العضو (الدول الأعضاء) إلى المدير الإقليمي المعني، وأن يُضطلع بأنشطة الحملة الانتخابية على هامش انعقاد دورات اللجان الإقليمية.

## الإجراء المطلوب من جمعية الصحة

- ٣- جمعية الصحة مدعوة إلى النظر في اعتماد مشروع المقرر الإجرائي التالي:

لقد قررت جمعية الصحة العالمية الثالثة والسبعون، عقب نظرها في تقرير رئيس المشاورات غير الرسمية بشأن تقييم عملية انتخاب المدير العام لمنظمة الصحة العالمية<sup>٢</sup> ومراعاتها لما أُجري من مناقشات في دورة المجلس التنفيذي السادسة والأربعين بعد المائة، أن تعتمد التعديلات المُدخلة على الملحقين ١ و ٢ من القرار ج ص ع ٦٦-١٨ (٢٠١٣) بشأن مدونة قواعد السلوك الخاصة بانتخاب المدير العام لمنظمة الصحة العالمية ومنتدى المرشحين على التوالي، وذلك على النحو المبين في التذييلين ١ و ٢ من هذه الوثيقة.<sup>٣</sup>

١ المقرر الإجرائي م ١٤٦ (٢٢).

٢ الوثيقة م ٣٩/١٤٦.

٣ انظر المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته السادسة والأربعين بعد المائة، الجلسة الرابعة عشرة، الفرع ٦، والجلسة الخامسة عشرة، الفرع ١ (بالإنكليزية).

## التذييل ١

## التعديلات المقترحة إدخالها على مدونة قواعد السلوك الخاصة بانتخاب المدير العام لمنظمة الصحة العالمية

ترد أدناه التعديلات المقترحة إدخالها على مدونة قواعد السلوك الخاصة بانتخاب المدير العام لمنظمة الصحة العالمية بصيغتها الواردة في الملحق ١ من القرار ج ص ٦٦٤-١٨، ١ بحيث تُبين الأجزاء المقترحة حذفها منها مشطوبة بخط يتخللها وتلك المقترحة إضافتها إليها مدونة بالبنط العريض.<sup>٢</sup>

...

**باء: المتطلبات اللازمة لاتخاذ مختلف الخطوات المتعلقة بعملية الانتخاب**

...

**ثانياً: الحملة الانتخابية**

...

٣- وينبغي على جميع الدول الأعضاء والمُرشّحين النظر في الإفصاح فوراً عن أنشطة حملاتهم (على سبيل المثال استضافة الاجتماعات وحلقات العمل والزيارات) ومجموع الأموال المخصصة لتمويل أنشطة الحملات ومصدرها وإبلاغ الأمانة بشأنها. وسوف تُنشر المعلومات التي يُفصح عنها على هذا النحو على صفحة مُخصّصة من الموقع الإلكتروني لمنظمة الصحة العالمية.

...

٧- وينبغي على الدول الأعضاء التي تقترح أشخاصاً لمنصب المدير العام أن تتظرف في الإفصاح فوراً عن المنح أو تمويل المعونة التي قدمتها إلى الدول الأعضاء الأخرى خلال فترة الحملة والعامين السابقين لضمان الشفافية التامة والثقة المتبادلة بين الدول الأعضاء.

...

١ يبين التذييل التعديلات المقترحة إدخالها بصيغتها الواردة في الملحق ٢ من الوثيقة م٣٩/١٤٦، والتي نظر فيها المجلس التنفيذي في دورته السادسة والأربعين بعد المائة.

٢ فيما يلي طريقة بيان التعديلات المقترحة والناشئة عن المشاورات غير الرسمية: يشير البنط العريض والشطب الذي يتخلل العبارة إلى الأجزاء المقترحة حذفها من تلك المقترحة إضافتها بصيغتها الواردة في الملحق ٢ من الوثيقة م٣٩/١٤٦، فيما يشير البنط العريض والخط الموضوع تحت العبارة إلى النص الجديد المقترح. ويرجى ملاحظة أن مواد النظام الداخلي للمجلس التنفيذي بصيغته الواردة في الملحق ٢ من الوثيقة م٣٩/١٤٦ قد رُقمت وفقاً لما يرد في الطبعة الثامنة والأربعين من الوثائق الأساسية، وعليه رُقمت مواد النظام الداخلي الواردة في هذا التذييل وفقاً لما يرد في الطبعة التاسعة والأربعين من الوثائق الأساسية.

١٠- وينبغي على المرشحين الداخليين منهم والخارجيين، عدم الجمع بين السفر الرسمي وبين أنشطة الحملة الانتخابية. وينبغي تجنب الترويج أو الدعاية الانتخابية تحت ستار الاجتماعات التقنية أو الأحداث الأخرى المشابهة. ومع ذلك، من المفهوم أنه يجوز للمرشحين لشغل منصب المدير العام المشاركة في المنتدى الإلكتروني ومنتديات المرشحين والأحداث وفي الحملات الانتخابية المنظمة على هامش دورات اللجان الإقليمية أثناء سفرهم في مهام رسمية.

١١- وبعد أن يرسل المدير العام جميع الاقتراحات والسير الذاتية والمعلومات الداعمة إلى الدول الأعضاء وبموجب المادة ٥٤ ٦٢ من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي، ستُنشئ الأمانة منتدىً محمياً بكلمة سر ل طرح الأسئلة والأجوبة على الموقع الإلكتروني للمنظمة، على أن يكون هذا المنتدى متاحاً لجميع الدول الأعضاء والمرشحين الذين يطلبون المشاركة فيه. ولن يُعقد هذا المنتدى في حال اقتراح ترشيح شخص واحد. وستنشر الأمانة أيضاً المعلومات عن جميع المرشحين الذين يطلبون ذلك وسيهم الذاتية وغيرها من التفاصيل عن مؤهلاتهم وخبراتهم كما وردت من الدول الأعضاء، قبل الموعد النهائي المحدد في الفقرة الثانية من المادة ٥٤ ٦٢ من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي لمنظمة الصحة العالمية، فضلاً عن بيانات الاتصال الخاصة بهم على الموقع الإلكتروني للمنظمة. وسيحتوي الموقع على الروابط المؤدية إلى المواقع الإلكترونية لكل مرشح من المرشحين، وذلك إن وجدت وعند الطلب. وسيكون كل مرشح من المرشحين مسؤولاً عن إنشاء موقعه الإلكتروني وتمويله.

## التذييل ٢

### التعديلات المقترحة إدخالها على منتدى المرشحين

ترد أدناه التعديلات المقترحة إدخالها على منتدى المرشحين بصيغته الواردة في الملحق ٢ من القرار ج ص ع ٦٦-١٨،<sup>١</sup> بحيث تُبين الأجزاء المقترحة حذفها منه مشطوبة بخط يتخللها وتلك المقترحة إضافتها إليه مدونة بالبنط العريض.<sup>٢</sup>

### ~~منتدىات المرشحين والأحداث الأخرى التي يشارك فيها المرشحون~~

#### ~~ألف: منتدىات المرشحين~~

##### إقامة المنتدىات وإدارتها

١- ستقيم الأمانة منتدىً ~~منتدىين~~ المرشحين للمرشحين بناءً على طلب المجلس التنفيذي بوصفه اجتماعاً قائماً بوصفهما اجتماعين قائمين بحد ذاته ذاتهما: الأول قبل انعقاد دورة المجلس التي سيُسمى فيها المرشحون لمنصب المدير العام والآخر قبل انعقاد دورة جمعية الصحة التي ستُجرى فيها عملية التعيين. وسيتولى رئيس المجلس رئاسة المنتدى كلا المنتدىين بدعم من أعضاء مكتب المجلس التنفيذي. وسيحدد المجلس ~~منتدى المرشحين رسمياً ويحدد موعد انعقاده~~ ~~منتدىين~~ في الدورة التي تسبق تلك التي ستُجرى فيها عملية الترشيح.

##### التوقيت

٢- ~~عقد~~ ~~منتدى~~ ~~منتدىي~~ المرشحين في موعد أقصاه شهرين قبل انعقاد دورة دورتي المجلس التنفيذي وجمعية الصحة التي اللتين ستجرى فيها فيهما التسمية والتعيين على التوالي.

##### المدة

٣- سيبث أعضاء مكتب المجلس في مدة انعقاد ~~منتدىي~~ المرشحين التي ستتوقف على عدد المرشحين. وبصرف النظر عما سلف ذكره، فإن مدة عقد ~~المنتدىين~~ ستحدّد بثلاثة أيام كحد أقصى لكل واحد منهما.

١ يبين التذييل التعديلات المقترحة إدخالها بصيغتها الواردة في الملحق ٣ من الوثيقة مت ٣٩/١٤٦ والتي نظر فيها المجلس التنفيذي في دورته السادسة والأربعين بعد المائة.

٢ يشير النص المدون بالبنط العريض والمشطوب بخط يتخلله إلى الأجزاء المقترحة حذفها والناشئة عن المشاورات غير الرسمية، مقارنة بالأجزاء المقترحة إضافتها بصيغتها الواردة في الملحق ٣ من الوثيقة مت ٣٩/١٤٦. ويرجى ملاحظة أن مواد النظام الداخلي للمجلس التنفيذي بصيغته الواردة في الملحق ٢ من الوثيقة مت ٣٩/١٤٦ قد رُقمت وفقاً لما يرد في الطبعة الثامنة والأربعين من الوثائق الأساسية، وعليه رُقمت مواد النظام الداخلي الواردة في هذا التذييل وفقاً لما يرد في الطبعة التاسعة والأربعين من الوثائق الأساسية.

## الشكل

٤- سيشمل المنتدى الأول للمرشحين مقابلات مع المرشحين. ويقدم كل مرشح عرضاً لا تزيد مدته على ٣-دقيقة ١٠ دقائق، تليه جلسة طرح الأسئلة والإجابة عليها بحيث تكون المدة الكلية للمقابلة ٦٠ دقيقة. ويحدد ترتيب المقابلات عن طريق الاقتراع. وبناءً على مقترحات الرئيس، يبيت المنتدى فيما يتخذ من ترتيبات مفصلة بشأن إجراء المقابلات.

٤ مكرراً- وسيشمل المنتدى الثاني للمرشحين حلقة نقاش أكثر تفاعلاً بين المرشحين والدول الأعضاء والدول الأعضاء المنتسبة للمشاركة في المنتدى.

٥- ~~توجه إلى الدول الأعضاء والدول الأعضاء المنتسبة المشاركة في منتدى المرشحين دعوة لإعداد الأسئلة التي ستطرح على كل مرشح أثناء العرض الأولي. ويسحب الرئيس بالقرعة الأسئلة المقرر طرحها على كل واحد من المرشحين.~~

٥- وقد تحدد ترتيبات مفصلة إضافية بشأن إجراء المقابلات من جانب المجلس في دورته السابقة للحدث أو الدول الأعضاء والدول الأعضاء المنتسبة المشاركة في المنتدى بناءً على اقتراح رئيس المجلس.

## المشاركة

٦- تقتصر المشاركة في منتديات المرشحين على الدول الأعضاء<sup>١</sup> والدول الأعضاء المنتسبة في المنظمة.

٧- وستتولى الأمانة بث وقائع منتديات المرشحين على الدول الأعضاء والدول الأعضاء المنتسبة التي لا تتمكن من حضور المنتدى، وذلك بالاستعانة بموقع على شبكة الإنترنت محمي بكلمة سر بواسطة رابط متاح للجمهور على موقع المنظمة الإلكتروني.

## الوثائق

٨- ستكون السير الذاتية للمرشحين وغيرها من المعلومات التي تؤيد ذلك المقدمة وفقاً لأحكام المادة ٥٦ ٦٢ من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي، متاحة إلكترونياً، قبل الموعد النهائي المحدد في الفقرة الثانية من هذه المادة، لجميع الدول الأعضاء والدول الأعضاء المنتسبة باللغات الميَّنة في موقع على شبكة الإنترنت محمي بكلمة سر بلغات المنظمة الرسمية.

باء: الأحداث الأخرى التي يشارك فيها المرشحون

٩- ~~ستنظم الأمانة حدثاً (أو أكثر) يشارك فيه جميع المرشحين الراغبين في ذلك على هامش كل دورة للجنة الإقليمية تسبق دورة المجلس التي يجري فيها الترشيح، بالشكل الذي يحدده المجلس التنفيذي بالتشاور مع المديرين الإقليميين المعنيين. ولن تنظم هذه الأحداث في حال اقتراح ترشيح شخص واحد.~~

= = =

١ وحسب الاقتضاء، منظمات التكامل الاقتصادي الإقليمي.